

Distr.: General
15 January 2002

# القرار ١٣٨٧ (٢٠٠٢)

## الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٤٤٨، المعقودة في ١٥ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٢

**إن مجلس الأمن،**

**إذ يشير** إلى قراراته السابقة ذات الصلة، ومنها القرارات ٧٧٩ (١٩٩٢) المؤرخ ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ و ٩٨١ (١٩٩٥) المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ و ١٠٨٨ (١٩٩٦) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ١١٤٧ (١٩٩٨) المؤرخ ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ و ١١٨٣ (١٩٩٨) المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٨ و ١٢٢٢ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ و ١٢٥٢ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٩ و ١٢٨٥ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ و ١٣٠٧ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٠ و ١٣٣٥ (٢٠٠١) المؤرخ ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ و ١٣٥٧ (٢٠٠١) المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ و ١٣٦٢ (٢٠٠١) المؤرخ ١١ تموز/يوليه ٢٠٠١،

**وقد نظر** في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ (S/2002/1) عن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا،

**وإذ يشير أيضا** إلى الرسالتين الموجهتين إلى رئيسه من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة ليوغوسلافيا المؤرخة ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (S/2001/1301)، ومن الممثل الدائم لكرواتيا المؤرخة ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ (S/2002/29)، بشأن منطقة بريفلاكا المتنازع عليها،

**وإذ يعيد مرة أخرى تأكيد** التزامه حيال استقلال جمهورية كرواتيا وسيادتها وسلامتها الإقليمية داخل حدودها المعترف بها دوليا،

**وإذ يلاحظ مرة أخرى** الإعلان المشترك الذي وقعه في جنيف في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ رئيسا جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وخاصة المادة ١ والمادة ٣ من الإعلان الذي أكدا فيه من جديد اتفاقهما بشأن تجريد شبه جزيرة بريفلاكا من السلاح، واتفاق تطبيع العلاقات بين جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية المبرم في ٢٣ آب/ أغسطس ١٩٩٦ (S/1996/706، المرفق)،

**وإذ يلاحظ مع الارتياح** أن الحالة العامة في المنطقة التي تقع تحت مسؤولية بعثة المراقبين لا تزال مستقرة وهادئة، وإذ يشجع الاتفاق الجانبين على تشكيل لجنة للحدود المشتركة بين الدولتين،

**وإذ يشيد** بالدور الذي تقوم به بعثة المراقبين، وإذ يلاحظ أيضا أن وجود مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لا يزال مهما للمحافظة على الأوضاع المفضية إلى تسوية عن طريق التفاوض لمسألة بريفلاكا المتنازع عليها،

**وإذ يشير** إلى المبادئ ذات الصلة الواردة في الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها المعتمدة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وإلى بيان رئيس المجلس المؤرخ ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٠ (S/PRST/2000/4)،

١ - **يأذن** لمراقبي الأمم المتحدة العسكريين بأن يواصلوا حتى ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٢ رصد تجريد شبه جزيرة بريفلاكا من السلاح وفقا للقرارين ٧٧٩ (١٩٩٢) و ٩٨١ (١٩٩٥) والفقرتين ١٩ و ٢٠ من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (S/1995/1028)، ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم تقاريره إلى المجلس، حسب الاقتضاء؛

٢ - **يكرر** نداءه إلى الطرفين لوقف جميع انتهاكات نظام التجريد من السلاح في المناطق التي حددتها الأمم المتحدة، والتعاون بصورة تامة مع مراقبي الأمم المتحدة العسكريين وضمان أمنهم وحرية تنقلهم الكاملة وغير المقيدة؛

٣ - **يرحب** بالتقدم المستمر في تطبيع العلاقات بين حكومتَي جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وبتشكيل لجنة للحدود المشتركة بين الدولتين، ويحث الطرفين على التعجيل بالجهود الرامية إلى التوصل إلى تسوية عن طريق التفاوض لمسألة بريفلاكا المتنازع عليها وفقا للمادة ٤ من اتفاق تطبيع العلاقات؛

٤ - **يشجع** الطرفين على النظر في جميع تدابير بناء الثقة، بما في ذلك الخيارات المقدمة إليهما عملا بالقرار ١٢٥٢ (١٩٩٩)، التي يمكن أن تيسِّر إيجاد حل لمسألة بريفلاكا المتنازع عليها؛

٥ - **يطلب** إلى الطرفين أن يواصلا تقديم تقرير إلى الأمين العام مرة على الأقل كل شهرين عن حالة مفاوضاتهما الثنائية وعن التقدم المحرز في بدء أعمال لجنة الحدود المشتركة بين الدولتين؛

٦ - **يطلب** إلى مراقبي الأمم المتحدة العسكريين وقوة تحقيق الاستقرار المتعددة الجنسيات، التي أذن بها المجلس في القرار ١٠٨٨ (١٩٩٦) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ والتي مُددت ولايتها بموجب القرار ١٣٥٧ (٢٠٠١) المؤرخ ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠١، أن يتعاونوا معا تعاونا تاما؛

٧ - **يقرر** إبقاء المسألة قيد نظره.

---